

**OPEN ACCESS****Received: 16 -02 -2025****Accepted: 21- 05-2025****الآداب****للدراسات اللغوية والأدبية****Suspension on the Impossible in the Qur'an: A Grammatical and Semantic Study****Dr. Mohammed Bin Ibrahim Al-Omair\***[mimair@kfu.edu.sa](mailto:mimair@kfu.edu.sa)**Abstract:**

This research investigates the grammatical and semantic phenomenon of *ta'liq bi-l-muhal'* suspension on the impossible' in the Quran by examining its various occurrences and contextual meanings. Adopting an analytical descriptive method, the study explores how this rhetorical and syntactic device functions within different Quranic expressions—specifically those involving the purposive particle (hatta), exception structures, and conditional clauses. The study is structured into an introduction, preface, three sections, and a conclusion. Its findings indicate that suspension through exception is the most prevalent form, followed by suspension with (hatta), while conditional constructions appear least frequently. Quranic commentators have paid notable attention to interpreting this phenomenon, emphasizing that its clarity and function depend heavily on syntactic and contextual relationships. Some exegetes have also extended the concept to include both rational and legal impossibilities. The research concludes that suspension on the impossible serves as an expressive and rhetorical means of emphasis and exaggeration, reinforcing the communicative and stylistic power of Quranic discourse.

**Keywords:** Suspension on the Impossible, Context, Exception, Condition.

---

\* Associate Professor of Morphology and Syntax, Department of Arabic Language, College of Arts, King Faisal University, Kingdom of Saudi Arabia.

**Cite this article as:** Al-Omair, M. I. (2025). Suspension on the Impossible in the Qur'an: A Grammatical and Semantic Study, *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 7(4): 473 -487 <https://doi.org/10.53286/arts.v7i4.2926>

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



## التعليق بالمحال في القرآن الكريم: دراسة نحوية دلالية

\*د. محمد بن إبراهيم العمير

[mimair@kfu.edu.sa](mailto:mimair@kfu.edu.sa)

## الملخص:

يهدف البحث إلى دراسة موضوع التعليق بالمحال في القرآن الكريم، باستقراء الموضع الذي ورد فيها بأساليبه المختلفة، ودراستها دلائياً في سياقها الذي وردت فيه، وقد قسمته على مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث، استعرض التمهيد تعريف التعليق لغة واصطلاحاً، والأساليب التي علّقت بمحال، وورد لها شواهد في القرآن الكريم، وتتبع المبحث الأول الآيات التي علّقت (حتى) الغائية، وكان المبحث الثاني للآيات التي علّقت بالاستثناء، وخصص المبحث الثالث لما كان تعليقه بأسلوب الشرط، وتوصل البحث في خاتمه إلى أن أكثر الأساليب تعليقاً بالمحال في القرآن الكريم هو أسلوب الاستثناء، ثم التعليق (حتى)، وأقلها أسلوب الشرط، وأن المفسرين اعتنوا بالكشف عن هذا النوع من التعليق، وبيان دلالته في أثناء تفسيرهم للآيات التي ورد في سياقها، وأن التعليق بالمحال لم يكن بالدرجة نفسها من الوضوح في سياقاته التي ورد فيها، وأن لسياق الكلام، وارتباط التعليق بسواقه ولواحقه الأثر الواضح في الحكم عليه بأنه من قبيل التعليق بالمحال، وأن بعض المفسرين ألحق المحال الشرعي بالمحال العقلي في إثبات هذا النوع من التعليق، وأن التعليق بالمحال يدل بمجمله على التأكيد والبالغة.

الكلمات المفتاحية: التعليق بالمحال، سياق الكلام، الاستثناء، الشرط.

\*أستاذ التّنّوّع والصّرْف المشارك - قسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة الملك فيصل - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: العمير، م. إ. (2025). التعليق بالمحال في القرآن الكريم: دراسة نحوية دلالية، الآداب للدراسات اللغوية والأدبية،

<https://doi.org/10.53286/arts.v7i4.2926> 487-473 (4)

© تُنشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة (CC BY 4.0) Attribution 4.0 International. التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبية العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



### مقدمة:

إن ارتباط أجزاء الكلام فيما بينها ضرورة لكل تركيب، وبدونه يبقى الكلام مفككاً لا معنى له، إلا أن هذا الارتباط يأخذ مستويات متعددة من حيث القوة والضعف، ومن أقوى مستويات الارتباط: ربط حصول مضمون جملة بحصول مضمون جملة أخرى. وهو المعبر عنه اصطلاحاً بالتعليق.

إن الربط بين مضموني جملتين على هذا الأساس يفهم المستمع عدم إمكانية وقوع الجملة المعلقة إلا إذا وقعت الجملة المعلقة عليها، مما يجعله متربقاً لحصول هذه الجملة؛ لأن الجملة الأخرى ستكون نتيجة حتمية لها، ولكن هذا الترقب لن يكون في محله إذا كانت الجملة المعلقة عليها مستحيلة الوجود؛ لأن هذه الاستحالة ستثبت للجملة المعلقة تبعاً لها، وهو ما يعبر عنه بالتعليق بالمحال، الذي تقوم عليه الدراسة في هذا البحث.

إن القارئ لكتاب الله تعالى يجد هذا النوع من التعليق يطل عليه بين فينة وأخرى وهو يتضمن صفحات هذا الكتاب العظيم، مما يجعله مثار اهتمام للدارس، في أهم مصادر اللغة، ولا سيما أنه لم توجد دراسات تناولت هذا الموضوع، أعني التعليق بالمحال في القرآن الكريم.

### والبحث هنا يجيب عن الأسئلة الآتية:

هل وجد التعليق بالمحال في القرآن الكريم بأكثر من أسلوب؟ وما الأساليب التي ورد بها؟ وماذا كانت دلالته؟ وقد اتبعت في دراستي هذه المنهج التحليلي.

وقسمت هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث.

خصصت التمهيد لتعريف التعليق لغة واصطلاحاً؛ وذكر الأساليب التي علقت بمحال، وورد لها شواهد في القرآن الكريم.

وجعلت المبحث الأول للتعليق بـ(حق)، والمبحث الثاني للتعليق بالاستثناء، والمبحث الثالث للتعليق بالشرط.

ثم جاءت الخاتمة لعرض أهم النتائج التي وصل إليها البحث، وبعدها التوصيات.

ومن الله التوفيق، وعليه الاتكال والاعتماد.

### تمهيد:

التعليق في اللغة مأخذ من: النشوب والاستمساك، يقال: "علق به وعلقه؛ نشب به" (الزمخشري، 1998: 1/674)، "علق الشوك بالثوب علقاً من باب تَعْبَ، وَتَعْلَقَ بِهِ إِذَا نَشَبَ بِهِ وَاسْتَمْسَكَ، وَعَلَقَتِ الْمَرْأَةُ بِالْوَلْدِ وَكُلُّ أُنْثٍ تَعَلَّقُ، مِنْ بَابِ تَعْبَ أَيْضًا: حَبِّلَتْ" (الفيومي، د.ت. 2/ 425)، "وَأَعْلَقَ الْحَابِلُ: عَلَقَ الصَّبِيدُ فِي حَبَّالِهِ أَيْ نَشَبَ" (ابن منظور، 1414: 10/261)، "وَيَقُولُ عَلِقَ فَلَانٌ فَلَانَة، إِذَا أَحْمَّهَا؛ وَقَدْ عُلِقَّهَا تَعْلِيقًا، وَهُوَ مَعْلَقٌ الْقَلْبُ بِهَا" (الأزهري، 2001: 1/163).

ومن ثم نجد ابن فارس يقول في المقايس: (علق) العين واللام والكاف أصلٌ كبيرٌ صحيحٌ يرجع إلى معنى واحد، وهو أن ينطأ السَّيِّءَ بِالسَّيِّءِ العَالِيِّ، ثم يَسْعَ الكلم فيه، والمَرْجُعُ كُلُّهُ إِلَى الأَصْلِ الَّذِي ذُكِرَنَا، تَقُولُ: عَلَقْتُ السَّيِّءَ عُلِقْتُهُ تَعْلِيقًا.

وقد علّق به، إذا لَرِمَهُ، والقياس واحد (ابن فارس، 1979: 4/125).

إن معنى اللزوم والاستمساك للعلوق والتعليق في اللغة أنتج لنا معنى اصطلاحياً يقوم على الربط بين شيئين يكون أحدهما مقدمة وسبباً للشيء الآخر، وبعبارة أخرى يكون الثاني مهما نتج عنه ومحصلة لما قبله، ومن ثم عُرِفَ التعليق في الاصطلاح بأنه: "ربط حصول مضمون جملة بحصول مضمون جملة أخرى" (الكافوي، د.ت، ص 59)، وهو مأخذ من قولهم: "علق الشيء، ربطه" (قلعجي، وقنبي، 1988، ص 137).



إن التعليق بمعناه الاصطلاحي وجدت له تطبيقات كثيرة في لغة العرب، وانعكست تلك التطبيقات بشكل ملحوظ في الأسلوب القرآني، فنجد للتعليق بأساليبه المختلفة شواهد كثيرة في القرآن الكريم، منها ما كان في أسلوب الشرط الذي يربط فعل الشرط بجوابه، ومما كان في أسلوب الاستثناء، وفي الحروف التي يكون ما بعدها غاية لما قبلها، وغيرها من الأساليب التي يحصل فيها الربط بين مكوناتها بهذا المعنى.

والملاحظ لأساليب التعليق في القرآن الكريم يجد نماذج منها علقت أمراً من الأمور بأمر آخر يستحيل وقوعه، ولا يمكن حصوله، وهو ما تنبه له المفسرون وعلماء العربية وأطلقوا عليه: التعليق بالمحال.

إن تعليق أمر ممكн الواقع بأمر آخر يستحيل وقوعه يحمل دلالة جديدة للأمر الأول تجعله مستحيل الواقع أيضاً، وهو ما يحمل في طياته ضرباً عالياً من التأكيد والبالغة؛ إذ الغاية من إخراج الممكн من الشرط إلى الممتنع هي امتناع وقوع المشروط (ابن أبي الإصبع، د.ت، ص 152).

إن التعليق بالمحال نمط عربي بليغ، استخدمه العرب ليصبغوا كلامهم بصبغة البالغة، فمن ذلك قوله: "لا أفعل ذلك حتى يرجع السهم على فوقه، أي لا أفعله أبداً؛ لأن السهم إذا رمي به مضى قدماً ولم يرجع على فوقه" (أبو هلال العسكري، د.ت: 1/371).

ومن ذلك قول النابغة الذبياني (النابغة الذبياني، 1383، ص 15):

ولا عيب فيهم غير أن سيفهم  
هُن فلول من قِرَاعِ الكتائب

أي: إن كان فلول السيف من قِرَاعِ الكتائب من قبيل العيب، فأثبت شيئاً من العيب على تقدير أن فلول السيف منه، وذلك محال؛ فهو في المعنى تعليق بالمحال (الصعيدي، 2005: 4/622).

وعلى هذا النسق يمكن أن نفهم قول الشاعر (أبو علي القالي، 1926: 2/47):  
إذا غاب عنكم أسود العين كنتم... كراماً وأنتم ما أقام ألام

يقول إذا زال هذا الجبل (أسود العين) عن موضعه كرمتكم، ومعناه: أنه لا يزول الجبل وأنتم لا تكرمون أبداً (أبو هلال العسكري، د.ت: 1/371؛ أبو علي القالي، 1926: 2/47).

إن التعليق بالمحال بهذه الأساليب الثلاثة (الشرط والاستثناء وحرف الغاية (حتى)) قد ورد في القرآن الكريم في أكثر من موضع، وعلى هذه الأساليب الثلاثة: ستكون هذه الدراسة في مباحثها الثلاثة.

### المبحث الأول: التعليق بـ (حتى)

(حتى) حرف يدل على انتهاء الغاية (الزجاجي، 1984، ص 64؛ المرادي، 1992، ص 542؛ ابن هشام، 1985، ص 166)، ومن ثم نجده يربط ما قبله بما بعده ويعلّقه به تعليقاً وثيقاً؛ فيه ندرك أن الأمر الذي يقع بعده هو غاية لما قبله؛ فلا يتم ذلك الأمر الأول ولا يمكن إلا بحصول الأمر الثاني الواقع بعد (حتى).

وقد علق القرآن الكريم بهذه الأسلوب عدداً من الأمور المحالة، دلالة هذا الأسلوب على الاستحالات حين التعليق بمحال هي من الوضوح بمكان، ولذلك أثرت أن أبدأ به.

ومن أوضح الآيات القرآنية التي سلكت هذا المسلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِعَيْنِتَأَوْ أَسْتَكَبُرُوا عَنْهَا لَا تُفْتَحَ لَهُمْ أَجْوَبُ الْسَّمَاءَ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْعَجَ الْجَمَلُ فِي سَمَاءِ الْجَنَّاتِ وَكَذَلِكَ تَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: 40]، فهذه الآية لوضوح الدلالة فيها على الاستحالات غدت هي العنوان الأوضح للتعليق بالمحال، فمن أراد من المفسرين ونحوهم أن يتبّع على الاستحالات في جملة من الجمل ففي كثير من الأحيان يشيّبها بهذه الآية الكريمة.



إن قوله تعالى (وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ) إخبار عن أولئك المكذبين المستكرين بأنهم محرومون من دخول الجنة ممنوعون عنها، ولتأكيد هذا الخبر أتى السياق القرآني بمؤكدين: (إن) المؤكدة أول الكلام، وأخر الكلام بحرف الغایة (حق): إذ ربّطها بشيءٍ مستحيل هو دخول الجمل من خرم الإبرة، فهو "نفي مغناً بمستحيل" (أبو حيّان، 1420: 51)، يُرتب عليه استحالة ذلك المنفي، "قال أهل المعانِي: علق الله تعالى دخولهم الجنة بولوج الجمل في سُمِّ الْخِيَاطِ، فكان ذلك نفيًّا لدخولهم الجنة على التأييد؛ وذلك أنَّ العَرَبَ إذا عَلِقَتْ مَا يُجُوزُ كُونَهُ بِمَا لَا يُجُوزُ كُونَهُ كَوْنَ اسْتِحَالَ كَوْنَ ذَلِكَ الْجَائزَ الْكُوْنَ، كَمَا يُقَالُ: لَا يَكُونُ هَذَا حَتَّى يَشِيبَ الْغَرَابُ، وَحَقٌّ يَبْيَضَ الْقَارَ" (الواحدِي، 1430: 9/ 130).

فاستحالة دخولهم الجنة استفيدة من هذا التعليق "فَقِيلَ: لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، حَتَّى يَكُونُ مَا لَا يَكُونُ أَبْدًا مِنْ وَلُوجِ هَذَا الْحَيَّوَانِ (الْفَرَاءُ، دَتَ: 1/ 379)، الَّذِي لَا يَلْجُ إِلَّا فِي بَابٍ وَاسِعٍ، فِي ثَقْبِ الْإِبْرَةِ" (الزمخشري، 1407: 2/ 104)، يقول الرازي: "فَلِمَّا وَقَفَ اللَّهُ تَعَالَى دَخْولَهُمُ الْجَنَّةَ عَلَى حَصْوَلِهِمْ هَذَا الشَّرْطُ وَكَانَ هَذَا شَرْطًا مُحَالًا وَثَبِيتَ فِي الْعُقُولِ أَنَّ الْمُوْقُوفَ عَلَى الْمَحَالِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ دَخْولَهُمُ الْجَنَّةَ مَأْيُوسًا مِنْهُ قَطْعًا" (الرازي، 1420: 14/ 241، 240).

إن الناظر في هذه الآية الكريمة في سياقها يدرك دلالتها على المبالغة في استبعاد (أبو السعود العمادي، د.ت: 3/ 227) دخول أولئك القوم الجنة، وبعد أن حَقَّ ذلك بتأكيد الخبر كله بحرف التوكيد، زَيَّ تأكيدَ الشَّيْءِ بما يشبهه ضَدَّه..... فقد جعل لانتفاء دخولهم الجنة امتدادًا مستمرًا، إذ جعل غايتها شيئاً مستحيلاً، وهو أن يلج الجمل في سَمِّ الْخِيَاطِ، أي لو كانت لانتفاء دخولهم الجنة غايةً لكان غايتها بِولُوجَ الْجَمَلِ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، وهو أمرٌ لا يَكُونُ أَبْدًا (ابن عاشور، 1984: 8-ب/ 127).

ومما يسير هذا المسار قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ أَلْيَهُودُ وَلَا التَّصَارَى حَتَّى تَتَّبَعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: 120]، ففي هذه الآية الكريمة يبين الله تعالى موقف اليهود والنصارى من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واستحالة رضاهُم عنه -عليه الصلاة والسلام- فضلاً عن اتباعِهم إياه؛ فيتعلق ذلك بأمرٍ مستحيل هو اتباعِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِلَّتَهُمُ الْيَهُودُ بِنَسْخَهَا (أبو السعود العمادي، د.ت: 1/ 153؛ الألوسي، 1415: 1/ 369)، وهناك ملحوظ آخر في هذه الاستحالة، هو أنَّ اليهود لا ترضي عنه إلا بالهُودِ، والنصارى لا ترضي عنه إلا بالتنصرِ، ويستحيل الجمع بينهما، فإذا استحال إرضاؤهم فهم لا يرضون عنه أَبْدًا (الواحدِي، 1430: 3/ 283).

يقول أبو حيّان: "عَلَقَ رضاهُمْ عَنْهُ بِأَمْرِ مُسْتَحِيلِ الْوَقْوَعِ مِنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ اتِّبَاعُ مِلَّتِهِمْ، وَالْمُعْلَقُ بِالْمُسْتَحِيلِ مُسْتَحِيلٌ" (أبو حيّان، 1420: 1/ 590)، ومعنى الغایة في (حَتَّى تَتَّبَعَ مِلَّتَهُمْ): الكناية عن اليأس من اتباع اليهود وَالْتَّصَارَى لِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ يَوْمَئِذٍ؛ لِمَلَّتِهِمْ إِذَا كَانُوا لَا يَرْضُونَ إِلَّا بِاتِّبَاعِهِ مِلَّتِهِمْ فَهُمْ لَا يَتَّبِعُونَ مِلَّتَهِ (ابن عاشور، 1984: 1/ 127).

فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان حريصاً كلَّ الحرص على أنْ يهتدي اليهود والنصارى بهديه، وأنْ يتبعوا الحق باتِّباعِهم ملَّتِهِمْ، فيبين الله تعالى له أنَّهُمْ لَنْ يَرْضُوْنَ عَنْهُ فَكِيفَ يَتَّبِعُونَهُ؟ وَأَنَّ ذَلِكَ لَوْ حَصَلَ فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِاتِّبَاعِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى ضَلَالِهِمْ، فَكِيفَ لَوْ اتَّبَعَ ضَلَالَهُمْ يَكُونُ سَبِيلًا فِي هُدَايَتِهِمْ؟ فَهِيَ أَمْرُورْ يُحِيلُ بعْضَهَا بعْضًا وَيُنْقَضُهُ، وَفِيهِ مِنَ الْمَبَالِغَةِ فِي إِقْنَاطِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ إِسْلَامِهِمْ مَا لَا غَایَةً وَرَاءَهُ" (أبو السعود العمادي، د.ت: 1/ 152؛ البيضاوي، 1418: 1/ 103)، وإنما جاء السياق بهذه المبالغات لما كان عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مُزِيدِ الْحَرَصِ عَلَى هُدَايَتِهِمْ وَإِيَّاهُمْ (الألوسي، 1415: 1/ 369)، فشرح ما يوجِّب اليأس من موافقَهُمْ (الرازي، 1420: 4/ 29).



ومما يمكن إدخاله في هذا الأسلوب قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْهُمْهُمْ إِيَّاهُ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَنَ مِثْلَ مَا أُوتِرَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: 124]، فهذه الآية جزء من سياق قرآنی يتحدث عن عادة معاندى الحق مكذبی الرسل في كل زمان، فيقول: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَيْرَ مُجْرِمِهَا لِمَمْكُرُوْنَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [٦٣] الأنعام: .[123]

ومن مكرهم أنهم يتذرون في رد الحق الذي جاءت به الرسل بمختلف الذرائع، بما في ذلك طلب المعجزات والخوارق دليلا على صحة دعوى الرسل، فإذا ظهر لهم ما طلبوه من معجزات، سُدَّت أمامهم طرق المكر التي سلكوها، علقوا استجابتهم للرسل وإيمانهم بهم بأيام يعلمون أنه لا يكون، فقالوا: (لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَنَ مِثْلَ مَا أُوتِرَ رُسُلُ اللَّهِ)، يقول أبو حیان: "وَتَغْيِيَة إِيمَانَهُمْ بِقَوْلِهِ: (حَتَّىٰ نُؤْتَنَ) دَلِيلٌ عَلَى تَمَحِّلِهِمْ فِي دُعَوَاهُمْ، وَاسْتِبَاعَهُمْ مِنْهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَقُعُ مِنْهُمْ بِعِنْدِهِمْ" (أبو حیان، 1420: 4/637).

ونعددت الأقوال في (حتى) وما تدل عليه في قوله تعالى: ﴿وَحَرَمَ عَلَىٰ قَرِيَّةٍ أَهْلَكَنَّهَا أَنْهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [٦٥] **حَتَّىٰ إِذَا فُتَحَتْ يَأْجُوْجُ وَمَأْجُوْجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسُلُونَ** [٦٦] [الأنبياء: 95، 96]، وقد لخص الألوسي تلك الأقوال بقوله عن (حتى) إِيمَانِهِ: "ابتدائية، والكلام بعدها غاية لما يدل عليه ما قبلها، كأنه قيل: يستمرون على ما هم عليه من الهالك حتى إذا قامت القيامة يرجعون إلينا ويقولون يا ويلنا إلخ، أو غاية للحرمة، أي يستمر امتناع رجوعهم إلى التوبة، حتى إذا قامت القيامة يرجعون إليها وذلك حين لا ينفعهم الرجوع، أو غاية لعدم الرجوع عن الكفر، أي لا يرجعون عنه، حتى إذا قامت القيامة يرجعون عنه وهو حين لا ينفعهم ذلك" (الألوسي، 1415: 9/87).

وعلى الرأيين الآخرين تكون الغاية من (حتى) أمرا لا يمكن وقوعه، وهو التوبة والرجوع عن الكفر في وقت لا يمكن فيه الرجوع عن الكفر ولا تقبل فيه التوبة، يقول الطاهر بن عاشور: " فهو من تعليق الحكم على أمر لا يقع كقوله تعالى: (ولا يدخلون الجنة حتى يلتحم الجمل في سُمِّ الْخِيَاطِ)" (ابن عاشور، 1984: 17/147).

وق أخبر الله سبحانه عن بني إسرائيل أنهم علقوا إيمانهم موسى عليه السلام يأن يروا الله تعالى، فقال سبحانه: ﴿وَإِذْ فَلَّتُرْكِمُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهَرَةً فَأَخَذَتْ كُلُّ الصَّعْقَةُ وَأَنْتُمْ تَتَظَرَّفُونَ [٦٧] [البقرة: 55]، وقد عد بعض المفسرين هذه الآية من قبيل التعليق بالمحال في اعتقاد الطالبين لها، فقال: "إن أصحاب موسى اعتقدوا إ حاله الرؤية على الله، فعلقوا إيمانهم على الرؤية: ومرادهم: لن نؤمن لك قط، كقوله: (حتى يلتحم الجمل في سُمِّ الْخِيَاطِ)، فلهذا عاقبهم الله عليه" (الواحدي، 1430: 2/542)، ولكن سياق الآيات لا يعوض هذا القول ولا يهض به، فالآيات تتحدث عن النعم التي أنعم الله بها على بني إسرائيل والتي صدرها بقوله سبحانه: (يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوْنَا نَعْمَيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَلَّتُمْ عَلَى الْعَالَمَيْنَ) [البقرة: 47].

ولكهم لم يقابلوها بالشكر، بل بالجحود والتعتن وطلب المزيد دون حدود أو قيود، ولم يكن منها ما يقتضي الكفر - سوى عبادة بعضهم العجل لما غاب عنهم موسى عليه السلام، ثم تابوا فعفا الله عنهم، بل دل سياق الآيات على إيمانهم بالله تعالى وبنبيه موسى عليه السلام الذي بعثه الله إليهم، فلا يمكن مع ذلك أن يقال إنهم لفريط كفرهم علقوا إيمانهم بأمر يعتقدون استحالته ليدلوا به على استحاله إيمانهم بالله تعالى، بل المعنى أنهم توقعوا الكفر إن لم يروا الله تعالى، أي: إنهم "يرتدون في المستقبل عن إيمانهم الذي اتصافوا به من قبل، ويحتمل أنهم أرادوا الإيمان الكامل الذي دليله المشاهدة، أي: إن



أحد هذين الإيمانين ينتفي إن لم يروا الله جهراً..... فليس في الآية ما يدلّ على أنّهم كفروا حين قولهم هذا ولكنّها دالّة على عجرفّتهم وقلّة اكتراثهم بما أتوا من التّنّم و ما شاهدوا من المعجزات" (ابن عاشور، 1984: 506).

ومما يرى بعض المفسرين دخوله في هذا الأسلوب أيضاً هذه الآية: **﴿قَالُواٰ يَمُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًاٰ جَبَارِينَٰ وَإِنَّا لَنَدَخْلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوْمُهَا فَإِنَّا دَخَلُونَ﴾** [المائدة: 22]؛ إذ يقول الرّازي: "إِنَّمَا قالوا هذا على سبيل الاستبعاد، كفوله تعالى: (وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلْجَأَ الْجَمْلُ فِي سَمَاءِ الْغِيَابِ)" (الرازي، 1420: 11/ 333)، ولم يذكر ذلك غيره من المفسرين، بل أشار إلى هذا القول أبو حيّان بقوله: "وَقَيْلَ قَالُوا ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِبْعَادِ أَنْ يَقُعُ خَرْجُ الْجَبَارِينَ مِنْهَا" (أبو حيّان، 1420: 4/ 4/ 218)، مما يشيّ بعده قبوله هذا الرّأي؛ إذ بعد تفسيره هذه الآية بما يراه في معناها ختم كلامه بهذا القول مصدرًا إِيَّاه بصيغة التّميّض (قَيْلَ).

وَاسْتِبْعَادُ هَذَا الْقَوْلِ وَعَدْمُ اعْتِمَادِهِ هُوَ الْأَنْسَبُ؛ إِذْ مَعْنَى الْكَلَامِ وَسِيَاقُهُ لَا يَدْلِيُ عَلَى الْاسْتِحْالَةِ، يَقُولُ أَبُو حَيَّانُ: "هَذَا تَصْرِيفٌ بِالْأَمْتَنَاعِ التَّامِ مِنْ أَنْ يَقَاتِلُوا الْجَبَارِينَ، وَلَذِكَّ كَانَ النَّفِيُّ بِلِنْ، وَمَعْنَى (حَتَّىٰ يَخْرُجُوْمُهَا): بِقَتَالِ غَيْرِنَا، أَوْ بِسَبِيلِ يَخْرُجُهُمُ اللَّهُ بِهِ فِيَخْرُجُوْنَ، (فَإِنَّ يَخْرُجُوْمُهَا فَإِنَّا دَخَلُونَ)، وَهَذَا تَوْجِيهٌ مِنْهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ بِخَرْجِ الْجَبَارِينَ مِنْهَا، إِذْ عَلَّقُوا دُخُولَهُمْ عَلَى شَرْطِ مُمْكِنٍ وَقَوْعَدِهِ" (أَبُو حَيَّان، 1420: 4/ 218)، فَمَنْ مُسْتَبِدٌ أَنْ يَكُونَ قَوْمٌ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرُونَ اسْتِحْالَةَ خَرْجِ هُؤُلَاءِ الْجَبَارِينَ، وَنَصْرُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، بَعْدَ أَنْ أَمْرَهُمْ بِذَلِكَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: (ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) [المائدة: 21]، وَقَدْ رَأَوْا قَدْرَةَ اللَّهِ عَلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ انْفَلَاقِ الْبَحْرِ، وَإِغْرَاقِ فَرَعُونَ وَجَنْدَهُ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ، وَلَذِكَّ "قَالَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ: لَمْ يَشْكُوْمُهَا فِيمَا وَعَدَهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنْ كَانَ نَكْوَصُهُمْ عَنِ الْقَتَالِ مِنْ خَوْرِ الْطَّبِيعَةِ وَالْجِنِّ الَّذِي رَكَبَهُ اللَّهُ فِيهِمْ" (أَبُو حَيَّان، 1420: 4/ 218).

#### المبحث الثاني: التعليق بالاستثناء:

الاستثناء: استفعال من ثناه عن الأمر يثنّيه إذا صرّفه عنه، فالاستثناء صرف اللّفظ عن عمومه بِالْخَرْجِ الْمُسْتَثْنَىِّ من أَنْ يَتَنَاهُ الْأَوَّلُ (ابن عيّش، 2001: 2/ 46)، فهو قصر للمستثنى منه وبيان لانتهاء حكمه (الكافوي، د.ت، ص 93)، فَتَعْلِيقُ الْمُسْتَثْنَىِّ مِنْهُ بِالْمُسْتَثْنَىِّ وَرِبْطُهُ بِأَمْرٍ لَا يَدْلِيُ بِهِ إِلَيْصَالِ الْكَلَامِ بِشَكْلِ الْدِقْيَقِ، الْخَالِيُّ عَنِ الْعُوْمَمِيَّاتِ غَيْرِ الْمُصْسُودَةِ.

إِنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ بِشَكْلِ الْأَوَّلِ هُوَ: إِخْرَاجُ الْمُسْتَثْنَىِّ عَنْ أَمْرٍ دَخَلَ فِيهِ أَوْلَ الْكَلَامِ - دَخُولُهُ فِي لَفْظِ عَامٍ يَشْمُلُهُ مَعَ غَيْرِهِ، فَيَأْتِيُ الْإِسْتِثْنَاءُ لِيُخَصِّصَ ذَلِكَ الْعُوْمَمَ بِإِخْرَاجِ الْمُسْتَثْنَىِّ مِنْ حُكْمِ الْمُسْتَثْنَىِّ مِنْهُ، فَقَوْلُكَ (جَاءَ الْقَوْمُ إِلَّا زِيدًا) أَخْرَجَ زِيدًا مِنَ الْمُجَيءِ - الَّذِي دَخَلَ فِيهِ أَوْلَ الْجَمْلَةِ بِاعتِبَارِهِ وَاحِدًا مِنْ أَوْلَى الْقَوْمِ -، وَعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ يَفْهَمُ الْإِسْتِثْنَاءُ فِي مُعْظَمِ صُورِهِ وَاسْتِعْمَالَتِهِ.

ولكِنَّنَا نَجَدُ أَشْكالًا أُخْرَى خَرَجَتْ عَنْ هَذَا الْمَفْهُومِ، وَذَلِكَ بِعَدْمِ ذِكْرِ الْمُسْتَثْنَىِّ مِنْهُ كَمَا فِي الْإِسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَغِ، أَوْ بِكُونِ الْمُسْتَثْنَىِّ مِنْ غَيْرِ جِنْسِ الْمُسْتَثْنَىِّ مِنْهُ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيُ النَّحْوِيُّونَ "الْإِسْتِثْنَاءُ الْمُنْقَطَعُ"؛ أَوْ بِاسْتِحْالَةِ دُخُولِ الْمُسْتَثْنَىِّ فِي مَا قَبْلَهُ حَتَّىٰ نَحْتَاجَ لِإِخْرَاجِهِ عَنِهِ بِالْإِسْتِثْنَاءِ، فَيَكُونُ إِسْتِثْنَاؤُهُ مِنْ حُكْمِ الْمُسْتَثْنَىِّ مِنْهُ، وَهَذَا مَا أَتَنَاهُ بِالدِّرْسَةِ فِي هَذِهِ الْمَبْحَثِ، بِاسْتِعْرَاضِ نَمَادِجِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ فِيهَا:

فَعَلَى هَذَا النَّمَطِ نَجَدُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي ذِكْرِ نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ: **﴿لَا يَدُوْقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةُ الْأَوَّلُ وَوَقَّهُمْ عَذَابَ الْجَنَّةِ﴾** [الدُّخَان: 56]، فَالْآيَةُ تَخْبِرُ عَنْ نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمِنْ جَمْلَةِ نَعِيمِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَذْوَقُونَ الْمَوْتَ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَثْنَتْ مِنْ عَدْمِ ذُوقِهِمُ الْمَوْتُ مَوْتَةً وَاحِدَةً هِيَ الْمَوْتَةُ الْأَوَّلُ الَّتِي حَصَلَتْ لَهُمْ وَبِسَيْرِهَا فَارَقُوا الْحَيَاةَ الْدُّنْيَا، فَانْتَقَلُوا



إلى الحياة الآخرة ودخلوا بعد ذلك الجنة، وهو استثناء محال؛ إذ كيف يُنفي وقوع شيء في المستقبل ثم يُستثنى منه شيء آخر مضى وانقضى؛ فليس هذا الاستثناء إذا باقيا على أصل وضعه من أن هناك شيئاً مستثنى من الخبر، وإنما المراد تأكيد ذلك الخبر، بل المبالغة في تأكيده.

وقد جلى المفسرون هذا المعنى وأوضحوه غاية الإيضاح، يقول الزمخشري: "فإن قلت: كيف استثنى الموتة الأولى - المذوقة قبل دخول الجنة- من الموت المنفي ذوقه فيها؟ قلت: أريد أن يقال: لا يذوقون فيها الموت البة، فوضع قوله (إلا الموتة الأولى) موضع ذلك؛ لأن الموت الماضية محال ذوقها في المستقبل، فهو من باب التعليق بالمحال، كأنه قيل: إن كانت الموتة الأولى يستقيم ذوقها في المستقبل فإنهم يذوقونها" (الزمخشري، 1407: 4/ 283)، ويقول أبو السعود: "المراد بيان استحالة ذوق الموت فيها على الإطلاق، أي لا يذوقون فيها الموت إلا إذا أمكن ذوق الموتة الأولى حينئذ" (أبو السعود العمادي، د.ت: 8/ 66)، وبين البيضاوي الغرض من هذا الاستثناء بقوله: "الاستثناء هنا للبالغة في تعليم النفي وامتناع الموت" (البيضاوي، 1418: 5/ 104)، وبضييف الطاهر بن عاشور أنه: "من تأكيد الشيء بما يشبهه ضده: لزيادة تحقيق انتفاء ذوق الموت عن أهل الجنة" (ابن عاشور، 1984: 25/ 319).

وعلى هذا النحو يمكننا أن نفهم قول الله تعالى في وصف حال أهل الجنة: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَمًا﴾ [مريم: 62]، قوله سبحانه: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا لَا تَأْثِيمًا إِلَّا قِلَّا سَلَمًا سَلَمًا﴾ [الواقعة: 25، 26]، فمن جملة نعيمهم أنهم لا يسمعون في الجنة اللغو ولا التأييم، ثم استثنى من ذلك اللغو: السلام، ومعلوم أن السلام ليس لغوا ولا تأييماً، مما جعل المفسرين يقولون في تأويل الآية: "أي: إن كان تسليم بعضهم على بعض، أو تسليم الملائكة عليهم لغوا، فلا يسمعون لغوا إلا ذلك" (الزمخشري، 1407: 3/ 27؛ البيضاوي، 1418: 4/ 15)، ولأن السلام ليس كذلك فهم لا يسمعون فيها لغوا ولا تأييماً أصلاً، يقول أبو السعود: "وهو نهاية عن عدم صدور اللغو عن أهلهما... بطريق التعليق بالمحال، أي لا يسمعون لغوا ما إلا سلاماً؛ فحيث استحال كون السلام لغوا استحال سماهم له بالكلية" (أبو السعود العمادي، د.ت: 5/ 273؛ شهاب الدين، د.ت: 8/ 142).

فالمستمع لهذا السياق القرآني الكريم ﴿يُطْلُقُ عَلَيْهِمْ وَلَدُكُنْ فُخْدَادُونَ﴾ [الأنبياء: 18] لا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ [١٦] وَفِكْهَةٍ مَمَّا يَتَحَبَّرُونَ [١٧] وَلَحْمٌ طَيِّرٌ مَمَّا يَسْتَهِنُونَ [١٨] وَحُورٌ عِينٌ [١٩] كَمَثَلِ الْقُلُوْبِ الْمَكْوُنُونَ [٢٠] حِزَاءٌ بِمَا كَافُوا يَعْمَلُونَ [٢١]﴾ [الواقعة: 17-24] وهو يتلقي وصف هذه النعم تباعاً، ثم يستمع إلى هذه الجملة (لا يسمعون فيها لغوا ولا تأييماً) لا يساوره شك أن هذا النفي باق على عمومه: إذ اللغو أو التأييم -وان فلا- سيكدران شيئاً من ذلك النعيم المطلق، فإذا ما وصل إلى الاستثناء بـ(إلا) أصفع سمعه ليدرك ما ذلك اللغو الذي يمكن أن يسمعه أهل الجنة ولا يقدر عليهم نعيمهم، فيأتي الاستثناء بما ليس لغوا أصلاً، بل هو نعمة أخرى تضاف لتلك النعم السابقة، وهو السلام الذي تطرب له الأذان، وتطمئن به النفوس، فيدرك عند ذلك أن تامة هذه الجملة أنت لتؤكّد ما بدأت به من عدم سماهم لأي لغو قل أو كثراً.

وعلى عكس هذا السياق الذي ذكر نعيم أهل الجنة تقف مع سياق آخر يذكر عذاب أهل النار، في هذه الآيات الكريمة: ﴿وَجُوهٌ يَوْمٌ يُذِلَّ خَشْعَةٌ [١] عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ [٢] نَصَلِي نَارًا حَمِيمَةٌ [٣] سُقْنَى مِنْ عَيْنٍ إِلَيْهِ [٤] لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرَبِعٍ [٥] لَا يَسْمِعُونَ وَلَا يُغْنِي مِنْ حُجَّ [٦]﴾ [الغاشية: 2-7]، فالآية لما نفت عنهم الطعام استثنى من ذلك الضربع، ثم وصفت هذا الضربع المستثنى بأنه لا يسمى من هزال، ولا يشبع من جوع، وهنا يحق لسؤال أن يتساءل: أي معنى من الإطعام بقي في الضربع وقد سلبت عنه فائدتا الطعام اللتان لا يتناول الطعام إلا من أجلهما؟



وهو ما جعل الزمخشري يذكر وجهاً في معنى هذه الآية، وهو أنه "أريد أن لا طعام لهم أصلاً: لأن الضريع ليس بطعام للهائم فضلاً عن الإنسان؛ لأن الطعام ما أشبع أو أسمى، وهو منها بمعزل، كما تقول ليس لفلان ظل إلا الشمس، تريد نفي الظل على التوكيد" (الزمخشري، 1407: 4/743)، ويعلق الشهاب الخاجي على قول الزمخشري بقوله: " فهو تعليق بالمحال، أريد به النفي على أكد وجه، كقوله: (لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى)" (شهاب الدين، د.ت: 352). (3).

فالآيات وهي تذكر أنواع عناب أهل النار ذكرت عذاب التجويع، فأخبرت بأن ليس لهم طعام، ثم علقت عموم النفي للطعام المستفاد من الفعل (ليس) باستثناء نوع هو الضريع، وبما أن الضريع ليس طعاماً أصلاً فقد أكد ذلك انتفاء الطعام عنهم مطلقاً، كأنه قيل: لا يأكلون فيها طعاماً إلا الضريع؛ ولما استحال كون الضريع طعاماً استحال أكلهم الطعام بالكلية.

ومن هذا القبيل قوله تعالى واصفاً حال المتأففين بعد أن هدم مسجدهم الذي بنوه مسارةً للمؤمنين، وتفرقاً بينهم، وإرضاً لمن حارب الله ورسوله: ﴿لَا يَرَازِلُ بُنَيَّتُهُمُ الْأَرْضِيَّ بَنَوْاْرِبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ فُؤُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبه: 110]، أي: إن الريبة والشك والنفاق متمكانة في قلوبهم لا يمكن أن تزول، إلا إذا زالت تلك القلوب نفسها ولم يعد لها وجود، فما دامت تلك القلوب باقية فالنفاق والشك باقين فيها لا يزاولها.

وقد أوضح الألوسي طبيعة هذا الاستثناء بقوله: "والاستثناء في قوله تعالى: (إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ قُلُوبُهُمْ) من أعم الأوقات أو أعم الأحوال، وما بعد (إلا) في محل النصب على الظرفية، أي لا يزال بنائهم ريبة في كل وقت إلا وقت تقطع قلوبهم، أو في كل حال إلا حال تقطيعها، أي تفرقها وخروجها عن قابلية الإدراك، وهذا كناعة عن تمكّن الريبة في قلوبهم التي هي محل الإدراك وإضمار الشرك؛ بحيث لا يزول منها ما داموا أحياء إلا إذا تقطعت وفرقت، وحينئذ تخرج منها الريبة وتزول، وهو خارج مخرج التصوير والفرض" (الألوسي، 1415/6: 23).

ويصف ابن عاشور هذا الاستثناء بأنه: "استثناء تهكمي، وهو من قبيل تأكيد التّيّء بما يُشّبهه ضده، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلْجَمُ فِي سَمَاءِ الْجِنَّاتِ﴾ [الأعراف: 40]، أي يبقى ريبة أبداً إلا أن تقطع قلوبهم منهم وما هي بمقطعة" (ابن عاشور، 1984: 11/36).

إن الناظر في صدر هذا التركيب يعلم لأول وهلة أن الريبة مستمرة عند هؤلاء القوم استناداً إلى دلالة الفعل (لا يزال)، فإذا ما طرق سمعه تعليق ذلك بالاستثناء بـ(إلا) توهם إمكانية زوال تلك الريبة لدلالة (إلا) على خروج ما بعدها عن حكم ما قبلها، ولكنه بعد أن يُتَمَّ الكلام يدرك أن ما بعد (إلا) لم يأت هنا للاستثناء الاصطلاحي -الذي هو إخراج ما بعد (إلا) عن حكم ما قبلها-، بل أتى لتأكيد الحكم بتمكن الريبة من قلوبهم وأنها لا يمكن زوالها، وهو كما يقول البيضاوي "في غاية المبالغة" (البيضاوي، 98: 3/1418)، "والمقصود أن هذه الريبة باقية في قلوبهم أبداً، ويموتون على هذا النفاق" (الرازي، 1420: 16/149).

ويحمل ذم المhood في قوله تعالى: (فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا) على هذا المعنى، فقد ورد ذمّهم في آيتين حُيّمتا بالعبارة نفسها، هما: قول الله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُخَرِّفُونَ الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعَ عَيْرَ مُسَمَّعَ وَرَأَيْنَا لَيْتَ بِالسَّيِّئَاتِ هُنَّ وَقَعْنَا فِي الَّذِينَ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَتَعْلَمْنَا وَأَسْمَعَنَا لَكَانَ حَيْرَانَهُمْ وَأَقْوَمَهُمْ وَلَكِنَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ يُكْفِرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: 46]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا نَنْقُضُهُمْ وَكُفُّرُهُمْ بِمَا يَأْتِيَتُ اللَّهُ وَقَاتِلُهُمُ الْأَنْيَاءَ بِغَرْحَقٍ وَقَوْلُهُمْ قُلُونَا عُفُّ بِلَطْعَ اللَّهِ عَلَيْهَا بِإِكْفِرِهِ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: 155]، فكلتا الآيتين تذم المhood، وتذكر شيئاً من الصفات التي استحقوا بها الذم، ثم يختتم كل سياق منها بوصفهم بالكفر وعدم الإيمان.



إن الملاحظ في العبارة التي نفت الإيمان عنهم أنها لم تأت على إطلاقها، بل **عَلَّقت** بحرف الاستثناء (إلا) مذكورة بعده المستثنى وهو لفظ (قليلًا)، مما جعل الكلام محتملاً لأكثر من معنى، منها أن الاستثناء لأفراد منهم يؤمنون مثل عبدالله بن سلام وأصحابه (الرازي، 1420/10: 95؛ أبو السعود العمادي، د.ت: 2/251)، ومنها أن الاستثناء من الإيمان، "أي إلا إيماناً قليلاً لا يعبأ به وهو الإيمان ببعض الآيات والرسل" (البيضاوي، 1418: 77؛ أبو السعود العمادي، د.ت: 2/251)، وقول ثالث يرتبط بما عليه هذا المبحث من التعليق بالمحال، بأن يراد بالقلة العدم، "والمراد بهم لا يؤمنون إلا إيماناً معدوماً... على حد (لا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمُوْتَةُ الْأُولَى)" (الدخان: 56) أي إن كان المعدوم إيماناً فهم يحدثون شيئاً من الإيمان، فهو من التعليق بالمحال" (الألوسي، 1415/3: 48).

وعلى هذا المعنى أيضاً يمكننا أن نحمل هذه الآية التي تصف مدى استجابة الأصنام لعبادتها إذا دعواها؛ إذ تقول الآية: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْمُقْرَبِ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ شَيْءٌ إِلَّا بَكْسِطِ كَفَيَّةٍ إِلَى الْمَاءِ لِيُتَبَعِ فَادُّوْمَاهُوَبِلَغَهُ وَمَادَعَاهُ الْكَفَنِ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [الرعد: 14]، فهو إذا طلبوها شيئاً لا تستجيب لهم إلا كاستجابة الماء من بسط كفيه إليه يطلب منه أن يبلغ فاه، والماء جماد لا يشعر ببسط كفيه بساطتها، ولا بعطفه وحاجته إلى الماء، ولا يقدر أن يجحبه إلى طلبه ولا أن يبلغ فاه، وكذلك ما يدعونه: جماد لا يحس بدعائهم، ولا يستطيع إجابتهم، ولا يقدر على نفعهم (الزمخشري، 1407/2: 521)، فاستجابة الأصنام هنا محالة؛ لأنها علقت بمحال لا يختلف أحد في استحالته، ولهذا قال أبو السعود في تفسيره: "والمراد نفي الاستجابة رأساً، إلا أنه قد أخرج الكلام مُخرج التهكم بهم، فقيل لا يستجيبون لهم شيئاً من الاستجابة إلا استجابة كائنة في هذه الصورة التي ليست فيها شائبة الاستجابة قطعاً، فهو في الحقيقة من باب التعليق بالمحال" (أبو السعود العمادي، د.ت: 5/11).

إن المتأمل في المشبه والمشبه به في هذا السياق يجد روعة البيان القرآني، فعلى الرغم أن كلاً من الأصنام والماء جماد لا يسمع ولا يجحب، احتاج المشركون لما غابت عنهم عقولهم فدعوا الأصنام وظنوا فيها النفع والضرر؛ إلى تنبئهم إلى ذلك، فشيئت أصنامهم بالماء الذي يتافق كل أحد على عدم نفعه وضره بذاته، وعدم سماعه نداء من يناديه وعدم قدرته على الاستجابة له، ورسمت لذلك صورة تستحيل جدواها، يدرك استحالتها كل أحد، وهي صورة من يبسط يده إلى الماء رغبة أن يشعر به الماء فيصله إلى فيه، ثم علقت إمكانية استجابة الأصنام لدعائمها - وهو أمر مستحيل- بأمر آخر مستحيل ولكنه أظهر منه في الاستحالة - وهو استجابة الماء لبسط كفيه فيه ليبلغ فاه: ليكتسب منه هنا الظهور، ويزداد بذلك تقريراً في النفوس.

ومما يمكن حمله على هذه المعاني أيضاً: الاستثناء في أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقول للكافر: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُحْبِرُنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَإِنَّمَا يُحَدِّدُ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا ﴾ ﴿إِلَّا بَلَّاقًا مِنَ اللَّهِ وَرَسَّاتِهِ﴾ [الجن: 22-23]؛ إذ تعددت أقوال المفسرين هنا، ومن الأقوال التي تجري في مساق موضوعنا أن يكون الاستثناء من (مُلْتَحِدًا)، يقول ابن عاشور: "ويجوز أن يكون مع ذلك استثناء من مُلْتَحِدًا، أي بتأويل مُلْتَحِدًا بمعنى مخلص أو مأمن، وهذا الاستثناء من أسلوب تأكيد الشيء بما يشبه ضده" (ابن عاشور، 1984: 29/244)؛ إذ إن نفي النبي صلى الله عليه وسلم المخلص أو المأمن من دون الله، ثم مجئه بحرف الاستثناء (إلا) يوهم بأن هناك شيئاً ما من دون الله يخلص ويؤمن، فإذا بالمستثنى الذي ذكر بعد (إلا) إنما هو البلاع من الله، فهو إدّا "لا" يكون من دون الله، بل يكون من الله وبإعانته وتوفيقه" (السمين الحلي، د.ت: 10/501)، وعلى تفسير الآية بهذا الوجه يكون هذا الأسلوب "من التعليق بالمحال، كقوله تعالى: (إِلَّا الْمُوْتَةُ الْأُولَى)" (شهاب الدين، د.ت: 8/259؛ الدخان: 56).



وقد ألح أبو السعود في تفسيره المحال الشرعي بالمحال العقلي، ورتب على ذلك كون المعلق على المحال الشرعي محالاً أيضاً، وذلك في تفسيره هذه الآيات: **﴿فَإِمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي الْأَنَارِ لَهُمْ فِيهَا فِرْرٌ وَثَبِيقٌ ١٦٦﴾** خالدين فيها مادامت المسماة والأرض إلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ ١٦٧ \* **وَإِمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مادامت المسماة والأرض إلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَالٌ عَيْرَ مَجْدُوذٍ ١٦٨﴾** [هود: 106-108]; إذ يقول عن الاستثناء هنا: أنه "استثناء من الخلود على طريقة قوله تعالى: **﴿لَا يَدْوُرُكُ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾** [الدخان: 56].... وقوله تعالى: **﴿حَتَّىٰ لَيَّلَجَ الْجَمْلُ فِي سَمِّ الْجَيَاطِ﴾** [الأعراف: 40]

غير أن استحالة الأمور المذكورة معلومة بحكم العقل، واستحالة تعلق الماشية بعدم الخلود معلومة بحكم النقل، يعني أنهما مستقران في النار في جميع الأزمنة إلا في زمان مسيئة الله تعالى لعدم قرارهم فيها، وإذ لا إمكان لتلك الماشية ولا لزمامها - بحكم النصوص القاطعة الموجبة للخلود- فلا إمكان لانهاء مدة قرارهم فيها" (أبو السعود العمادي، د.ت: 242).

إن الحال الوارد في الآية (خالدين فيها مادامت المسماة والأرض) بين لنا خلود أهل الجنة في الجنّة وخلود أهل النار في النار، ولكنه بعد ذلك علق هذا الخلود بحرف الاستثناء (إلا)، وجاء المستثنى بعدها (ما شاءَ رَبُّكَ)، وهذا المستثنى ممكّن الوقوع عقلاً: إذ لا يحيل العقل أن يشاء الله إخراجهم مما هم فيه من النعيم أو العذاب، ولكنه ممتنع شرعاً بدلالة النصوص الشرعية على ذلك، فلما تعلق استثناء خروجهم بهذا الشيء الممتنع شرعاً تبيّن امتناع ذلك الخروج، وأن الاستثناء لم يأت هنا للإخراج شيء عن حكم ما قبله، وإنما هو من قبيل تأكيد السّيء بما يشبه ضده.

### المبحث الثالث: التعليق بالشرط

الشرط: "تعليق شيء بشيء، بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني" (البركي، 2003، ص 121)، أو بعبارة أخرى: "تعليق حصول جملة بحصول مضمون جملة أخرى" (نكري، 2000: 2/ 152)، أي: إنّا في الشرط أمام جملتين وثيقتي الصلة ببعضهما؛ بحيث إن الجملة الثانية لا يمكن أن تقع إلا إذا وقعت الجملة الأولى، وقد قصر النحويون هذا المعنى العام من الارتباط الشرطي على أسلوب من أساليب العربية، أطلقوا عليه أسلوب الشرط، فهو عندهم "ما دخل عليه أحد الحرفين (إن) و(إذا) أو ما يقوم مقامهما من الأسماء والظروف الدالة على سبيبة الأول ومسبيبة الثاني" (الزرκشي، 1994: 5/ 164)، وفي هذا الأسلوب النحوي نجد أدلة الشرط هي التي قامت بهذا الربط، ودللت على ذلك التعليق.

إن ارتباط جواب الشرط وجزائه بفعل الشرط يدل على أن هذا الجواب والجزاء لا يقع إلا إذا وقع ذلك الشرط، فالجواب ليس مستقلاً بالوقوع؛ بل هو تابع لوقوع الفعل متربٍ عليه؛ مما يجعل من يأمل وقوع الجواب متربّاً حصول فعل الشرط؛ لأنّه الطريق إليه، فإذا ما وجد أن الفعل المعلق ذلك الجواب على حصوله صعب الوقع فإنه يدرك صعوبة حصول الجواب، أما إذا كان الشرط مستحيلاً فإنه سيعلم حينئذ استحالة وقوع الجواب، تبعاً لاستحالة وقوع ذلك الشرط، وسيؤول ترقبه وأمله في حصول الجواب إلى يأس وقنوط.

ومما ورد في القرآن الكريم على أسلوب الشرط المعلق بالمحال قول الله تعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم محاجًا المشركين: **﴿قُلْ إِنَّ كَانَ لِرَحْمَنِ وَلَدٌ فَإِنَّ أَوَّلَ الْعَابِدِينَ ٨١﴾** [الزخرف: 81]، فهنا أدلة الشرط (إن)، ربطت جملة فعل الشرط (كان للرحمٰن ولد)، بجملة الجواب (أَوَّلُ الْعَابِدِينَ)، أي قل للكفرا تحقيقاً للحق وتنبهما لهم على أن مخالفتك لهم -بعدم عبادتك ما يعبدون من الملائكة عليهم السلام- ليست بغرضك وعداوك لهم أو لمعبودهم، بل إنما هو لجزمك



باستحالة ما نسبوا إليهم وبنوا عليه عبادتهم من كونهم بنات الله تعالى ﴿إِنَّ كَانَ لِرَحْمَنِ وَلَدٌ فَإِنَّا أَوْلُ الْعَبْدِينَ﴾ أي لذلك الولد (أبو السعود العمادي، د.ت: 8/ 56؛ الألوسي، 1415: 13/ 103).

فasherط لعبادة ذلك الولد أن يكون لله ولد- تعالى الله عن ذلك علوا كثيرا، فلما كان الولد مستحيلا على الله تعالى ترتب على ذلك استحالة الجواب وهو عبادته صلى الله عليه وسلم ما يسمونه ولد الله- تعالى الله عن ذلك، يقول الزمخشري في تعليقه على هذه الآية بعد أن فسرها: "وهذا كلام وارد على سبيل الفرض والتخييل لغرض، وهو المبالغة في نفي الولد والإطناب فيه، وأن لا يترك الناطق به شهادة إلا مضمولة مع الترجمة عن نفسه بثبات القدم في باب التوحيد، وذلك أنه علق العبادة بكونه الولد وهي محال في نفسها، فكان المعلق بها محالاً مثلها، فهو في صورة إثبات الكينونة والعبادة، وفي معنى نفهمما على أبلغ الوجوه وأقواها" (الزمخشري، 1407: 4/ 266).

إن أسلوب الشرط هنا لما علق الجواب الذي يطلب الخصم - وهو عبادة من يدعونه ولد الله- تعالى الله عن ذلك- على أمر من الأمور جعل الخصم متربقاً إثبات ذلك الأمر ليتحقق بثبوته الجواب، فإذا ما تأمل الخصم الشرط ورجم إلى نفسه وأدرك استحالة وقوع الشرط عند المتكلم فإنه يدرك عندئذ استحالة وقوع الجواب تبعاً لاستحالة الشرط، "والنكتة في العدول عن الأداة الصريحة في الامتناع هنا إيمانهم في بادئ الأمر أنَّ فرض الولد لله محل نظر، وليتَّى أن يكون نظم الكلام موجَّهاً، حَتَّى إِذَا تَأْمَلُوهُ وَجَدُوهُ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ لَهُ ولد بطريق المذهب الكلامي" (ابن عاشور، 1984: 25/ 265).

إن فحوى هذا الكلام لو صدر أولاً بأسلوب صريح فقيل لهم: لأنَّ عبد من تزعمونه ولد الله تعالى لما بلغ في الحجة مثل ما بلغه هذا الكلام الذي صدر في أسلوب الشرط، ولما وقع من التقرير والتاكيد هذا الموضع، " فهو نفي لعبادة الولد على أبلغ وجه؛ حيث جعل مسبباً عن محال، ثم نفي للولد كذلك من طريق آخر، وهو أنه لما لم يعبد صلى الله عليه وسلم الولد مع كونه أولى بعبادته -لو كان- دل على نفيه" (الألوسي، 1415: 25/ 105).

ومما يمكن حمله على التعليق بالمحال أيضاً هذه الآية: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: 15]، فـ(إن) الشرطية علقت الخوف على العصيان، بتقدير: إن عصيَّت ربِّي فإني أخاف عذاب يوم عظيم، يقول أبو حيان: "والخوف ليس بحاصل لعصيَّته، بل هو مُعلَّقٌ بشرط هو ممتنع في حقه صلى الله عليه وسلم،.... يعني أنه تعليق على مстиحيل" (أبو حيان، 1420: 4/ 454)، وواضح من عبارته أنه قصد المستحيل الشرعي لا المستحيل العقلي؛ إذ العقل لا يحيل هذا الشرط، وإنما الذي أحاله ورود الشرع بعصيَّته صلى الله عليه وسلم عن المعاصي، كما أفصحت بذلك عبارة أبي حيان نفسه، وقد أفاد التعليق بالشرط في هذا السياق التعرِّيف بالمخاطبين بأنَّهم يستحقون العذاب، فإذا كان العذاب معلقاً بالمعاصي التي عصم منها عليه الصلاة والسلام، فإنه لا يخاف العذاب؛ لأنَّه لن يتحقق به، في حين هم من ينبغي لهم أن يخافوا العذاب؛ لکفَرِهم ومعاصيَّهم التي ارتكبواها وقارفوها، ففي التعبير القرآني بهذا التعليق "تعرِّيف" لهم بأنَّهم عصاة مستوجبون للعذاب" (البيضاوي، 1418: 2/ 156).

إن التعرِّيف المستفاد من التعليق هنا إذا أضفنا إليه دلالة (إن)، ودلالة الفعل الماضي الواقع بعدها، نجد أنه تساقط معها لإضفاء جوًّا من الرهبة على هذا الخطاب، إذ "أُسْتَدِّ إلى ضمير المتكلم ما هو معلوم الانتفاء، وقرن بـ(إن) التي تفيد الشك، وجيء بالماضي إبرازاً له في صورة الحاصل على سبيل الفرض، ويؤول المعنى في الآخرة إلى تخويفهم على صدور ذلك الفعل منهم" (الألوسي، 1415: 4/ 106).



وبعد هذه الدراسة التحليلية للتعليق بالمحال في القرآن الكريم، أشير إلى مجلمل النتائج التي توصل إليها هذا البحث فيما يأتي:

- ورد هذا النوع من التعليق في القرآن الكريم بأساليب ثلاثة، هي التعليق (بـ(حق)، والتعليق بالاستثناء، والتعليق بالشرط، وكان للاستثناء النصيب الأكبر منه: إذ ورد في تسعة مواضع، ثم التعليق (بـ(حق) في ستة مواضع، وأقلها التعليق بالشرط: إذ لم يرد إلا في موضعين.
- اعترى المفسرون بالكشف عن هذا النوع من التعليق، وبيان دلالته في أثناء تفسيرهم للآيات التي ورد في سياقها.
- لم يكن التعليق بالمحال بدرجة واحدة من الوضوح في سياقاته التي ورد فيها، فاتفق المفسرون في بعض السياقات على أن التعليق فيها بالمحال، واختلفوا فيه في سياقات أخرى -حسب فهمهم لمعنى الآيات-، ونص كثير منهم عليه في بعض الآيات، ولم ينص عليه إلا قليل منهم في آيات أخرى.
- من الآيات التي كان التعليق فيها بالمحال غاية في الوضوح قوله تعالى: (حَتَّىٰ يَلْعَجَ الْجَمْلُ فِي سَمَاءِ الْخَيَاطِ)، وقوله: (لَا يَدْعُونَ فِيهَا الْمُؤْتَ إِلَّا الْمُؤْتَةُ الْأُولَى)، حتى غدت عنواناً لهذا النوع من التعليق، فإذا أراد بعض المفسرين أن يوضح التعليق بالمحال في بعض الآيات، ذكر أنه مثل التعليق فيما، أو في إدحاماً.
- كان لسياق الكلام، وارتباط التعليق بسوابقه ولوائحه أثره في الحكم على الموضع التي اختلف المفسرون في حملها على التعليق بالمحال، فكان السياق مرجحاً بين تلك الآراء.
- الحق بعض المفسرين المحال الشرعي بالمحال العقلي في إثبات هذا النوع من التعليق، كما فعل أبو السعود مع آية (خَالِدِينَ فِيهَا مَا ذَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رُبُّكَ)، وكما فعل أبو حيان مع آية (قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ).
- دل التعليق بالمحال بمجمله على التأكيد والبالغة، وتميزت بعض شواهده بالكتابية، أو التعریض، أو التهكم، أو الإيهام، أو التأییس والتقنيط، أو التمحل في الدعوى والاستبعاد.
- **توصية:**  
إن القرآن الكريم معين لغوي لا ينضب، وإن كثرة الأساليب النحوية التي يزخر بها تتطلب جهوداً متضادفة؛ للوصول إلى الاستقراء المطلوب لتلك الأساليب ودراستها دراسة دلالية تتناسب معها، مما يتطلب دراسات مستقلة لكل أسلوب، تتجلى من خلالها الدلالات التي يحملها.

### المراجع:

الزمخشري، م. (1998). *أساس البلاغة* (محمد باسل عيون السود، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.

أبو علي القالي، إ. (1926). *أمثال القالي*، (ط.2). دار الكتب المصرية.

الزرκشي، ب. (1994). *البحر المحيط في أصول الفقه* (ط.1). دار الكتب.

أبو حيان، م. (1420). *البحر المحيط في التفسير* (صدقي محمد جميل، تحقيق). دار الفكر.

الصعیدی، ع. (2005). *بغية الإیضاح لتألیخیص المفتاح في علوم البلاغة* (ط.17). مکتبة الآداب.

ابن أبي الإصبع، ع. (د.ت). *تحرير التحبير في صناعة الشعر والثر وبيان إعجاز القرآن* (حفني محمد شرف، تحقيق).

إحياء التراث الإسلامي.



ابن عاشور، م. (1984). *التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)*، الدار التونسية للنشر.

البركتي، م. (2003). *التعريفات الفقهية* (ط.1). دار الكتب العلمية.

أبو السعود العمادي، م. (د.ت). *تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)* دار إحياء التراث العربي.

الألوسي، م. (1415). *تفسير الألوسي (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى)* (علي عبد الباري عطية، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.

الواحدي، ع. (1430). *التفسير البسيط* (ط.1). عمادة البحث العلمي.

البيضاوي، ن. (1418). *تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)* (محمد عبد الرحمن المرعشلي، تحقيق؛ ط.1). دار إحياء التراث العربي.

الرازي، م. (1420). *تفسير الرازي (مفاسد الغيب = التفسير الكبير)* (ط.3). دار إحياء التراث العربي.

الزمخشري، م. (1407). *تفسير الزمخشري (الكافش عن حفائق غواصات التنزيل)* (ط.2). دار الكتاب العربي.

الأزهري، م. (2001). *تهذيب اللغة* (محمد عوض مرعب، تحقيق؛ ط.1). دار إحياء التراث العربي.

أبو هلال العسكري، ا. (د.ت). *جمهرة الأمثال* دار الفكر.

الموادي، ح. (1992). *الجني الداني في حروف المعاني* (فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.

شهاب الدين، أ. (د.ت). *حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (عنابة القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي)*. دار صادر.

الزجاجي، ع. (1984). *حروف المعاني والصفات* (علي توفيق الحمد، تحقيق؛ ط.1). مؤسسة الرسالة.

السمين الحلبي، أ. (د.ت). *الدر المصنون في علوم الكتاب المكnoon (أحمد محمد الخراط، تحقيق)*. دار القلم.

نكري، ع. (2000). *دستور العلماء (جامع العلوم في اصطلاحات الفنون)* (ط.1). دار الكتب العلمية.

النابغة الذبياني. (1383). *ديوان النابغة الذبياني (كرم البستانى، تحقيق؛ ط.1)*. دار صادر.

ابن عييش، ي. (2001). *شرح المفصل قدم له: الدكتور إمبل بديع يعقوب* (ط.1). دار الكتب العلمية.

الكافوي، أ. (د.ت). *الكليات: معجم في المصطلحات والفرق اللغوية* (عدنان درويش، محمد المصري، تحقيق). مؤسسة الرسالة.

ابن منظور، م. (1414). *لسان العرب* (ط.3). دار صادر.

الفيومي، أ. (د.ت). *المصباح المنير في غريب الشرح الكبير في غريب الشرح الكبير*، المكتبة العلمية.

الفراء، ي. (د.ت). *معاني القرآن* (أحمد النجاتي، ومحمد النجار، وعبد الفتاح الشلبي، تحقيق؛ ط.1). دار المصرية للتأليف والترجمة.

قلعجي، م. ر.، وقنيبي، ح. ص. (1988). *معجم لغة الفقهاء* (ط.2). دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن هشام، ع. (1985). *معنى الليب عن كتب الأعرايب* (مازن المبارك، محمد علي حمد الله، تحقيق؛ ط.6). دار الفكر.

ابن فارس، أ. (1979). *مقاييس اللغة* (عبد السلام محمد هارون، تحقيق). دار الفكر.



References

Al-Zamakhshari, M. (1998). *Asās al-balāgha* (M. B. 'Ayyūn al-Sūd, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Abū 'Alī al-Qalī, I. (1926). *Amālī al-Qālī* (2nd ed.). Dār al-Kutub al-Miṣriyyah.

Al-Zarkashī, B. (1994). *Al-baḥr al-muḥīṭ fī uṣūl al-fiqh* (1st ed.). Dār al-Kutubī.

Abū Ḥayyān, M. (1420 AH). *Al-baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr* (Ş. M. Jamil, Ed.). Dār al-Fikr.

Al-Šā'idi, 'A. (2005). *Bughyat al-īdāh li-talķihs al-miftāḥ fī 'ulūm al-balāgha* (17th ed.). Maktabat al-Ādāb.

Ibn Abī al-Isbā', 'A. (n.d.). *Tahrīr al-tahbīr fī ḥināt al-shīr wa-al-nathr wa-bayān ijjāz al-Qur'ān* (H. M. Sharaf, Ed.). Iḥyā' al-Turāth al- Islāmī.

Ibn 'Āshūr, M. (1984). *Al-tahrīr wa-al-tanwīr: Tahrīr al-ma'ānī al-sadid wa-tanwīr al-'aql al-jadid min tafsīr al-kitāb al-majid*. Al-Dār al- Tūnisiyyah lil-Nashr.

Al-Baraktī, M. (2003). *Al-ta'rifat al-fiqhiyyah* (1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Abū al-Su'ud al-Imādī, M. (n.d.). *Irshād al-'aql al-salim ilā mazāyā al-kitāb al-karīm*. Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.

Al-Ālusi, M. (1415 AH). *Rūḥ al-ma'ānī fī tafsīr al-Qur'ān al-'azīz wa-al-sab' al-mathānī* ('A. 'A. 'Atīyyah, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al- 'Ilmiyyah.

Al-Wāḥidī, 'A. (1430 AH). *Al-tafsīr al-basīṭ* (1st ed.). 'Imādat al-Baḥth al-'Ilmī.

Al-Baydāwī, N. (1418 AH). *Anwār al-tanzīl wa-asrār al-tawīl* (M. 'A. al-Mur'ashlī, Ed.; 1st ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.

Al-Rāzī, M. (1420 AH). *Mafātiḥ al-ghayb (al-tafsīr al-kabīr)* (3rd ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.

Al-Zamakhshari, M. (1407 AH). *Al-kashshāf 'an ḥaqā'iq ghawāmid al-tanzīl* (2nd ed.). Dār al-Kitāb al-'Arabī.

Al-Azhari, M. (2001). *Tahdhīb al-lughah* (M. 'A. Mur'ab, Ed.; 1st ed.). Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.

Abū Hilāl al-'Askārī. (n.d.). *Jumharat al-amthāl*. Dār al-Fikr.

Al-Murādī, H. (1992). *Al-janā al-dānī fī ḥurūf al-ma'ānī* (F. Qabāwah & M. N. Faḍil, Eds.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Shihāb al-Dīn, A. (n.d.). *Ḥāshiyat al-Shihāb 'alā tafsīr al-Baydāwī*. Dār Ṣādir.

Al-Zajjājī, 'A. (1984). *Ḥurūf al-ma'ānī wa-al-ṣifāt* ('A. T. al-Ḥamad, Ed.; 1st ed.). Mu'assasat al-Risālah.

Al-Samīn al-Halabī, A. (n.d.). *Al-durr al-maṣūn fī 'ulūm al-kitāb al-maknūn* (A. M. al-Khaṭṭāt, Ed.). Dār al-Qalam.

Al-Nakhari (Nakri), 'A. (2000). *Dustūr al-'ulamā' (Jāmi' al-'ulūm fī iṣṭilāḥat al-funūn)* (1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Al-Nābigah al-Dhubyānī. (1383 AH). *Diwān al-Nābigah al-Dhubyānī* (K. al-Bustānī, Ed.; 1st ed.). Dār Ṣādir.

Ibn Ya'ish, Y. (2001). *Sharḥ al-muṣṭaṣṣal* (1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Al-Kafawī, A. (n.d.). *Al-kulliyāt: Mu'jam fī al-muṣṭaḥāḥat wa-al-furūq al-lughawiyah* ('. Darwīsh & M. al-Miṣrī, Eds.). Mu'assasat al- Risālah.

Ibn Manzūr, M. (1414 AH). *Lisān al-'Arab* (3rd ed.). Dār Ṣādir.

Al-Fayūmī, A. (n.d.). *Al-miṣbāḥ al-munīr fī gharīb al-sharḥ al-kabīr*. Al-Maktabah al-'Ilmiyyah.

Al-Farrā', Y. (n.d.). *Ma'ānī al-Qur'ān* (A. al-Najātī, M. al-Najjār, & 'A. al-Shalabī, Eds.; 1st ed.). Al-Dār al-Miṣriyyah lil-Ta'līf wa-al- Tarjāmah.

Qal'ājī, M. R., & Qanībī, H. S. (1988). *Mu'jam lughat al-fuqahā'* (2nd ed.). Dār al-Nafā'is.

Ibn Hishām, A. (1985). *Muḡnī al-labīb 'an kutub al-ārīb* (M. al-Mubārak & M. 'A. Ḥamdu'llah, Eds.; 6th ed.). Dār al-Fikr.

Ibn Fāris, A. (1979). *Maqāyīs al-lughah* ('A. S. M. Hārūn, Ed.). Dār al-Fikr.

